

فقه العبادات - مالكي

3 - مبطل للصلاة إن سجد المسبوق مع إمامه الذي أدرك معه ركعة فأكثر سجود السهو البعدي قبل قضاء ما عليه وكذلك إن سجد المسبوق الذي لم يدرك مع إمامه ركعة كاملة سجود سهو قبلي أو بعدي مع إمامه يبطل الصلاة .

(1) أما النسيان فهو : ترك شيء من غير علم ولا يتنبه له بأدنى تنبيه .

(2) قيل : القبلي واجب .

(3) أبو داود : ج 1 / كتاب الصلاة باب 197 / 1024 .

(4) الدار قطني : ج 1 / ص 377 .

(5) أبو داود : ج 1 / كتاب الصلاة باب 32 / 517 .

أركانها :

سجدتان بينهما جلسة سواء كان قبلها أو بعديا .

واجباته :